



وزارة العدل  
Ministry of Justice  
State of Kuwait | دولة الكويت



# نشرة الصحافة



اليوم: الخميس

التاريخ: ٢٠٢٥-٢-٢٠

## وزير العدل لـ «الرأي»: المتخلفون عن سداد المديونيات زادوا 200 في المئة... منذ إلغاء «الضبط والإحضار» 2021

### ضمانات إدارية

ذكر المستشار السميّط أن تعديلات لقانون تضمنت إعادة هيكلية لمجلس إدارة الهيئة العامة لمكافحة الفساد ليتكون من رئيس ومثائب رئيس متفرغين وثلاثة أعضاء غير متفرغين ممثلين عن النيابة ووحدة التحريات المالية ووزارة الداخلية. لتعزيز التعاون بين مختلف الجهات الرقابية.

وأشار إلى أن التعديلات احتوت على ضمانات إدارية وأدوات رقابية. في حال توجيه اتهام تأديبي جسيم لأحد أعضاء المجلس، يتم التحقيق معه عبر لجنة قضائية تشكل من قبل وزير العدل لضمان النزاهة والحيادية.

ولفت إلى إضافة ضمانات إجرائية لحماية موظفي «الهيئة»، إذ تم النص على اختصاص كتابة التحقيق مع موظفي «الهيئة» في الجرائم المتصلة بوظائفهم، وأخطار مجلس الإدارة بأي تحقيق يجري مع أحد الموظفين لضمان عدم التعسف.

### إقرارات الذمة المالية

أشار وزير العدل إلى تعديل آلية تحديث إقرارات الذمة المالية لتجنب الإشكاليات التي يواجهها الموظفون عند الانتقال من وظيفة إلى أخرى مشموله بالقانون. وذلك باستمرار تقديم تحديثات من دون الحاجة إلى تقديم إقرار نهائي عند ترك الوظيفة السابقة.

وقال إن التعديلات تضمنت إلزام غير الخاضعين للقانون بتقديم إقرار الذمة بضوابط مفي حال وجود أدلة جديّة على استغارة أي شخص من جريمة فساد يمكن له «نزاهة» طلب إقراره المالي. بعد الحصول على إذن من النيابة العامة. ما يعزز قدرة «الهيئة» على تعقب المستفيدين من جرائم الفساد.

### البلاغات والوسائل الإلكترونية

بيّن الوزير أن التعديلات تضمنت تسهيل قرارات حفظ البلاغات. إذ أصبح من اللازم إصدار قرارات حفظ البلاغات من مجلس هيئة مكافحة الفساد. بقرار مسبق لتعزيز الشفافية والرقابة على هذه القرارات.

وذكر أن التعديلات تضمنت كذلك استخدام الوسائل الإلكترونية في تقديم الإقرارات والإنذارات. إذ تم إدخال وسائل الكترونية حديثة في تقديم إقرارات الذمة المالية والإنذارات. بما يواكب التطور التقني ويسهل الإجراءات على الخاضعين للقانون خاصة موظفي البعثات الدبلوماسية والقنصلية في الخارج.

وأشار إلى جواز التصالح في جريمة التأخر عن تقديم إقرارات الذمة المالية إذ أصبح بإمكان المخالفين التصالح خلال 90 يوماً من انقضاء المهلة المحددة مقابل دفع غرامة مالية مقدارها 100 دينار.



### إعادة الضبط والإحضار لتعزيز حماية الحقوق المالية وضمان تحقيق العدالة

التراجع الكبير في معدلات السداد أثر سلباً على حقوق الدائنين وأضعف الثقة في المعاملات المالية والتجارية

### تعديلات قانون هيئة مكافحة الفساد جاءت لسد الثغرات القانونية وتوسيع نطاق الخاضعين له

توسيع نطاق جرائم الفساد بإدراج جرائم اختلاس أموال الجمعيات التعاونية

منح «نزاهة» صلاحيات واضحة لجمع الاستدالات وسماع الأقوال وضبط المخالفات

### المشمولون الجدد:

رؤساء وأعضاء مجالس إدارات الجمعيات الخيرية والأهلية والمدبريين التنفيذيين والمراقبين الماليين والإداريين في الجمعيات التعاونية. وأعضاء الإدارة القانونية في بعض الجهات الحكومية ومفتشي الجمارك.

باعتبارهم من الفئات الأكثر عرضة لجرائم الفساد والكسب غير المشروع.

وأضاف أن التعديلات تضمنت أيضاً، توسيع نطاق جرائم الفساد، إذ تم إدراج جرائم اختلاس أموال الجمعيات التعاونية ضمن الجرائم المشمولة بالقانون. وذلك لحماية أموال المساهمين وتعزيز الرقابة على هذه الجمعيات.

وذكر أن التعديلات عززت من صلاحيات «نزاهة» بمنحها صلاحيات واضحة لجمع الاستدالات وسماع الأقوال وضبط المخالفات الفساد المالي والإداري بما يمكنها من أداء دورها بفعالية أكبر.

وأشار إلى أن هذا التراجع الكبير في معدلات السداد أثر سلباً على حقوق الدائنين وزاد من حاسالت التعثر المالي. ما أدى إلى اختلال في التوازن الاقتصادي وأضعف الثقة في المعاملات المالية والتجارية.

في سياق متصل، أوضح السميّط، في تصريح لوكالة «كونا»، أن الهدف من مشروع المرسوم بقانون بتعديل بعض أحكام قانون إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) والأحكام الخاصة بالكشف عن الذمة المالية



المستشار ناصر السميّط

### كتب عثمان العثمان |

هو «سد الثغرات القانونية وتوسيع نطاق الخاضعين للقانون وتعزيز صلاحيات (الهيئة) وتطوير البيئات العمل، بما يواكب أفضل الممارسات الدولية في مجال مكافحة الفساد».

وأشار إلى أن تعديلات القانون التي وافق مجلس الوزراء عليها خلال اجتماعه الأسبوعي، الثلاثاء الماضي، تضمنت توسيع نطاق الفئات الخاضعة للقانون.

وقال السميّط: «في ضوء التقييم المستخر للسيااسات القضائية والاقتصادية وتأثيرها على الاستقرار المالي والمجتمعي، تقرر إعادة العمل بنظام ضبط وإحضار المدّين. وذلك بعد رصد ارتفاع حاد في معدلات التخلف عن سداد المديونيات بنسبة 200% منذ إلغاء النظام في يوليو 2021».

وأشار إلى أن هذا التراجع الكبير في معدلات السداد أثر سلباً على حقوق الدائنين وزاد من حاسالت التعثر المالي. ما أدى إلى اختلال في التوازن الاقتصادي وأضعف الثقة في المعاملات المالية والتجارية.

### نزاهة

في سياق متصل، أوضح السميّط، في تصريح لوكالة «كونا»، أن الهدف من مشروع المرسوم بقانون بتعديل بعض أحكام قانون إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) والأحكام الخاصة بالكشف عن الذمة المالية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٠-٢-٢٥	٣	١٦٣١٤

# بورسلي: "حوكمة القضاء" ... حفاظاً على العدالة الناجزة



المستشار د. عادل بورسلي

كلف رئيس المجلس الأعلى للقضاء، رئيس محكمة التمييز، المستشار د. عادل بورسلي أمس المكتب الفني للمحكمة بإعداد دراسة وأفية عن "حوكمة القضاء" وكيفية تطبيق ذلك في المحاكم والأجهزة القضائية، على نحو يحقق قدراً أكبر من الجودة والتميز في الأداء حفاظاً على العدالة الناجزة.

ووفق قرار التكليف من المقرر أن تعرض نتائج الدراسة على رئيس محكمة التمييز خلال شهرين من تاريخه.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠-٢-٢٠٢٥	٤	١٩٧٩٥

## براءة النائب السابق بدر سيار من تزوير محررات رسمية

| كتب أحمد لازم |



ناصر سالم آل هيد

فقام بالاتصال بالخير وأكد أنه يرغب في التنازل عن الكفالة وأنه استثنى فقط المعاملة من حضور الكفيل السابق والعنوان وإضافة خادم، مشيراً إلى أنه كان يجب على الموظفة المختصة التأكيد من استيفاء المعاملة لبقية الشروط والتأكد من توقيع الكفيل الجديد وحضوره، وأن المعاملة تم إنجازها بالخطأ نتيجة كثرة العمل.

أيدت محكمة الاستئناف، برئاسة المستشار نصر سالم آل هيد، حكم محكمة أول درجة بتأييد براءة النائب السابق بدر سيار الشمري وآخرين من تزوير محررات رسمية. وكانت النيابة العامة اتهمت سيار بصفته حينها مدير إدارة شؤون إقامة الجهراء بتزوير محررين (رسمي وإلكتروني) بنقل كفالة من دون علم المتضرر أو موافقته وإرسالها لموظفة حسنة النية فقامت بإصدارها تنفيذاً لتعليماته وأصبح المحرر صالحاً للاستعمال بعد إدخاله في الحاسب الآلي للإدارة. وانكر سيار التهمة المنسوبة إليه، وأكد أن أحد أطراف القضية اتصل به عن طريق صديق لا يتذكره، وحضر إليه في مقر عمله وقدم له معاملة تحويل كفالة وأخبره أن الكفيل السابق لا يستطيع الحضور،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠-٢-٢٠٢٥	٢٠	١٦٣١٤



القضاء

الراي

## غرامة وردّ 21 مليون دينار الحبس لـ 3 رجال أعمال بتهمة تنفييع في شركة عقارية

وعضوي مجلس إدارة إحدى الشركات العقارية تساهم فيها شؤون القصر للإضرار بأموال الشركة وتنفييع أحد أعضائها بـ 7 ملايين دينار في صفقة أسهم بشركة متعثرة.

| كتب أحمد لازم |

قضت محكمة الجنايات، برئاسة المستشار أحمد الصدي، بالحبس 10 سنوات وغرامة 14 مليون دينار ورد 7 ملايين دينار لرئيس

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٢-٢٠	٢٠	١٦٣١٤

**وزارة العدل**  
**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلم إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٥/٣/١٣ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني في قصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك بتنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٨٢/٣ بيوع/٣.

المرفوعة من: عبدالله علي حسين المويل  
ضمد: ١- بدرية أحمد مهدي الصفار  
٢- حيدر علي حسين المويل  
٣- مصطفى علي حسين المويل  
٤- طاهر علي حسين المويل  
٥- عادل علي حسين المويل  
٦- حسين علي حسين المويل  
٧- نوال علي حسين المويل  
٨- أمل علي حسين المويل  
٩- رقيصة علي حسين المويل  
١٠- وفاء علي حسين المويل

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)  
- عقار الوثيقة رقم ٢٩١١/١٩٩٧ الواقع في منطقة الرميثة - قسيمة رقم (٢٢٩) - قطعة رقم (٤) من المخطط رقم م/ ٢٧٤١٧ - مساحته ٢٤٠٠ م.  
ملاحظات: يوجد مخالفة وهي وجود غرف من المواد الخفيفة في الدور الأول والسطح.  
● المعايير:  
بجلسة الخبرة المؤرخة ٢٩/٦/٢٠٢٢ تم الانتقال المانية العقار موضوع التداعي والخاص بمنطقة الرميثة - قطعة ٤ - شارع ٤٢ - قسيمة ٢٢٩ - منزل رقم ٢٨ - الرقم الألي: ١١٧٥٠٢٠٢، وذلك بحضور وإرشاد المدعي شخصياً بينما تخلّف المدعى عليهم أو من يمثلهم قانوناً عن الحضور بالرغم من علمهم بيسير الدعوى فكما حضر خبير الدراية السامي الطراز، وقد تمت المانية على النحو التالي:  
العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت سكني خاص يقع على شارع واحد داخلي بمساحة ٤٠٠ متر مربع ويحده جار من الجانبين، التغطية الخارجية له من الحجر الجيري، التكييف وحدات.  
لم تتمسك الخبرة من معاينة العقار موضوع الدعوى من الداخل حيث قامت لخبرة بطرق الباب أكثر من مرة ولم يفتح أحد، وقد أفاد المدعي بأنه لا يسكن بعقار التداعي وإنما أخواه حسين وطاهر هما من يسكنان بالعقار، وقد قام خبير الدراية بمعاينة العقار موضوع التداعي من الخارج فقط وتبين ملاحظاته تمهيداً لتقدير الثمن الأساسي له.  
أفاد المدعي بأن العقار مكون من دور أرضي وأول، الدور الأرضي مكون من غرفتين ومسالمة وحمام ومطبخ والدور الأول مكون من أربعة غرف وحمامين وبلوكونة تم تحويلها إلى مطبخ، كما أفاد بأن للعقار ديوانية مع حمامها في الدور الأرضي.  
تانياً: شروط المزاد:  
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي مقداره/ ٣٩٥٠٠٠ د.ك. للثلاثة وخمسة وتسعون ألف دينار كويتي)، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.  
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.  
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.  
رابعاً: إذا أودع للمزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.  
خامساً: إذا لم يتم للمزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعدد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد بالتخلف بما ينقص من ثمن المقار.  
سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.  
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.  
ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.  
تسليماً: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.  
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزع ملكته ساكناً في العقار بقي فيه كمتاجر بقوة القانون ويتلزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٢-٢٠	٤	١٧٣١٧

## وزارة العدل

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٥/٣/١٣ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٢٢٨ ببيع ٣/ المرفوعة من: رياض عبد الله عبد الرحمن بشاره.  
ضد: ١ - محمد علي محمد الفيلاكاوي. ٢ - بنك الائتمان الكويتي.

#### أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة

- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٨/٥٨٩٣ الواقع في منطقة بيان - قسيمة رقم (٢٠) - قطعة رقم (٣) من المخطط رقم م/٣٠٢٢١ - مساحته ٢٨٧٥٠.

#### ●● المعايين:

بجلس ٢٠٢٤/٩/١١ قمنا بالانتقال المعاينة العقار موضوع الدعوى الكائن بمنطقة بيان - قطعة ٣ - شارع ٤ - قسيمة ٢٠ - منزل ٤٢ برفقة السيد خبير الدراية وبحضور وكيل المدعي والمدعي عليه الأول شخصياً. وتمت المعاينة على النحو التالي:  
العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت سكن خاص مكون من دور أرضي ودور أول ودور ثاني، ويوجد ملحق خارجي.  
والعقار يحل على شارع واحد وحالة البناء متوسطة نسبياً، والواجهة من الحجر وبه مصعد واحد.  
العقار مطابق لوثيقة العقار رقم ٢٠١٨/٥٨٩٣ ومساحته ٢٨٧٥٠.  
يتكون الدور الأرضي من عدد ٢ صالة وغرفة طعام وديوانية و٢ حمام ومطبخ.  
ويحتوي الملحق الخارجي على غرفتين وحمام ومطبخ.  
يتكون الدور الأول على صالة و٤ غرف نوم و٣ حمامات ومطبخ تحضيري.  
يتكون الدور الثاني على شقتين تحتوي كل شقة منهما على غرفتين نوم وصالة وحمامين. كما توجد بالدور الثاني غرفة خدم مع حمام.  
التكييف مركزي يكامل العقار باستثناء الملحق يحتوي على عدد ٢ وحدة تكييف.  
تبين للخبرة بأن الجائر والمستغل للعقار هو المدعي عليه الأول وعائلته، وأن العقار غير مؤجر.  
قام السيد خبير الدراية بمعاينة العقار والاطلاع على أوراق الدعوى وأخذ كافة الملاحظات تمهيداً لتقدير قيمة الأرض والبناء واجمالي قيمة الأرض والبناء، أي إجمالي قيمة العقار.

#### ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الاساسي مقداره / ٦٥٥,٠٠٠ د.ك ستمائة وخمسة وخمسون الف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.  
ثانياً: يجب على من يعتمد القاشي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.  
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا أعيدت المزاييدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.  
رابعاً: إذا أودع المزاد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسحوباً بإيداع كامل تمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزاييدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.  
خامساً: إذا لم يقدم المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزاييدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزاد المتخلف بما يتقص من تمن العقار.  
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.  
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.  
ثامساً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة تأهيلية للجهالة.

- ١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون الرافعات.
- ٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون الرافعات.
- ٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون الرافعات انه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد اجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٢-٢٠	٧	١٨٢٤٤



## وزارة العدل

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/٣/١٢ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٣ بيوع/٢ المرفوعة من: سعد محسن جاسم صمر.

ضمد: ١ - سلوى مطر فياض الشمري.

٢ - مدير عام المؤسسة العامة للرعاية السكنية - بصفته.

٣ - الممثل القانوني لبنك الائتمان الكويتي بصفته.

**أوصاف العقار (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)**

١ - عقار الوثيقة رقم ٢٠١٨/١٢٠١٩ الكائن بمنطقة سعد العبدالله - قسيمة رقم ٥٠١ - قطعة رقم ١ - مخطط م/ ٣٨٢٣٤ ومساحته ٢٤٠٠م. وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره / ٢٧٥٤٠٠ د.ك. مائتان وخمسة وسبعون ألف وأربعمائة دينار كويتي.

•• وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

العقار سكن خاص مكون من أرضي وأول وثاني وسطح.

•• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

عين النزاع الواقع في منطقة سعد العبدالله قطعة ١ - شارع ١٣٠ - منزل ٢٥ - وتمت العناية على النحو التالي:

- المنزل يقع على شارع واحد وسكة جانبية ومكون من ثلاث أدوار وسطح ..

- يخدم المنزل مصعد واحد ومزود بتكييف مركزي والكسوة الخارجية من الحجر.

- الدور الأرضي عبارة عن ديوانيتين وصاليتين وحمامين مع مغاسل خارجية ومطبخ وغرفة سائق مع حمام.

- الدور الأول عبارة عن غرفتين ماستر وخمس غرف نوم وحمامين وصالية.

- الدور الثاني عبارة عن شقتين، شقة رقم ١ تتكون من (ثلاث غرف نوم وحمامين ومطبخ وصالية) شقة رقم ٢ تتكون من (غرفتين نوم وصالية وحمامين ومطبخ).

- يوجد في السطح أربع غرف نوم وحمامين.

- مستوى التشطيب جيد

**ثانياً: شروط المزاد:**

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والصورهات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشريين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم برسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنس القطرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات انه: إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقرة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لساحبه بأجرة المثل ..

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٢-٢٠	٧	١٨٢٤٤



**وزارة العدل**  
**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ١٣/٢٥/٢٠٢٥ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٣١٨ ببيع/٣ المرفوعة من: ١ - حسين محمد عبد الحسين عبد الله بهبهاني. ٢ - سوسن محمد عبد الحسين عبد الله بهبهاني. ٣ - أميرة محمد عبد الحسين عبد الله بهبهاني. ٤ - فوزية محمد عبد الحسين عبد الله بهبهاني. ٥ - عواطف محمد عبد الحسين عبد الله بهبهاني وجميعهم ورثة المرحوم / محمد عبد الحسين عبد الله بهبهاني والمرحومه / شريفة حبيب حسين التروك.

شروط: ١ - مي عباس عبد علي. ٢ - روان عبد الله محمد الحسين بهبهاني. ٣ - عمران عبد الله محمد الحسين بهبهاني. ٤ - فاطمة عبد الله محمد الحسين بهبهاني. ٥ - بيت التمويل الكويتي. ٦ - مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.

**أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.**

عقار الوثيئة رقم ١٩٩٥/٦٩٠٠ الواقع في منطقتة الدصية - قسيمة رقم (٤٦) - قطعة رقم (٤) نموذج ١٠٣ ك - من المخطط رقم م/ ١٨٩٠٥ - مساحته ٢٤٠٠ م٢. ملاحظات: العقار مكون من دور أرضي - طابق أول - سطح - سكن خاص. المعاينة: الجلسة

جلسة ٢٠١٣/١١/٢١ قمنا بالانتقال إلى منطقتة الدصية ق (٤) ش (٤٩). م (٢٣) بحضور وارشاد المدعي الثالث شخصياً والسيد خبير الدعاية/ جاسم العباء وتمت المعاينة على النحو التالي:

قرر المدعي الثالث بأنه يتعذر عليه من تمكن الخبرة من معاينة المنزل من الداخل ويكتفي بمواصفات العين الواردة بالقرار السابق والذي تم معينتها من قبل ذات الخبرة والسيد خبير الدعاية ومواصفات المنزل كالتالي:

عقار النزاع صباره عن منزل رقم ٢٢ ويقع في منطقتة الدصية ق ٤ ش ٤٩ المنزل يتكون من دور أرضي ودور أول وملحق المنزل مكسو بالخارج من الجيري ومساحته ٢٤٠٠ الدور الأرضي يتكون من صاله و٤ غرف وحمامين ومطبخ ومخزن الملحق يتكون من غرفة خادم وحمام وحوش داخلي الدور الأول تتكون من ٣ غرف وحمامين ومطبخ وغرفة خادم التكييف نوع وحدات في الدور الأرضي ونوع شباك بالدور الأول الدور الأرضي مستغل كسكن خاص للمدعي عليها الأولى وإبناؤها الأرضيات من البلاستيك والموكيت

**ثانياً: شروط المزاد:**

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي مقداره/ ٣٣٠,٠٠٠ د.ك ثلاثمائة وثلاثون ألف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاؤه الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بربو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسجوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب الجاهات والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب للبائشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات. ٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات. ٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه ، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار يقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويتأثر الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.،

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٢-٢٠	٧	١٨٢٤٤

**وزارة العدل**

**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٥/٣/١٣ - قاعة - ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٨٥ ببيع/٣ المرفوعة من: نايف غازي هادي الرشيدى.

شـمـد: ١- فهده ثانی شامان.  
٢- مدير عام بلديه الكويت بصفته.  
٣- مدير إدارة التسجيل العقارى بصفته.

**أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقه.**

- عقار الوثيقة رقم ٢٠٢١/١٣٩٢٢ الواقع في منطقة ضاحية جابر العلي السالم الصباح - قسيمة رقم (١٩٧) - قطعة رقم (٤) من الخطم رقم م/ ٣٦٩٦٩ - مساحته ٢٣٩٣,٦ م.  
- ملاحظات، وجود مخالفات،  
١ - إضافة بناء بالدور الأرضي بمساحة ٢٥٠ م.  
٢ - إضافة بناء بالدور الأول والثاني بمساحة ٢٥٠ م.  
٣ - إضافة بناء بالسلمج ٢٨٢٠ + التصاق من جميع الجهات.  
● المعايين،

بجلسة ٢٠٢٢/٦/٢٩ قامت الخبرة بالانتقال لعناية عقار عين النزاع والكائن في منطقة جابر العلي قطعة ٤ شارع ٣٢ منزل رقم ٢١ الرقم الاتي للنوان، ١٤٠٦٣٦٢٧ وذلك بحضور وكيل المدعى عليها الأولى وبحضور السيد خبير الداربية فيصل الشهران، حيث تمت العناية على النحو التالي،

العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت سكن خاص حيث العقار يقع على شارعين امامي رئيسي وخليفي داخلي (العقار كوع) يحده جار جهه اليسار ومن جهه اليمين ساحه صغيره مع مسجد وجار والتكسيه الخارجيه سيجما.

- تعذر على وكيل المدعى عليها الأولى من تمكين الخبرة الى دخول عقار عين النزاع.  
- ماينت الخبرة العقار من الخارج حيث الظاهر انه مكون من دور ارضي ودور اول وثاني وثالث وديوانيه خارجيه.

- ادعى وكيل المدعى عليها الأولى بان العقار مقسوم الى قسمين،  
١ - القسم الأول والمطل على شارع ٣٢ الداخلي ويتكون من:  
الدور الأرضي، صالة وغرفة وعدد ٢ دورة مياه ومطبخ وغرفه شغالة مع دورة مياه.  
الدور الأول والثاني والثالث متطابقتين حيث يتكون كل دور من ٤ غرف وصالة وعدد ٢ دورة مياه ومطبخ وغرفة شغالة مع دورة مياه.  
٢ - القسم الثاني والمطل على الشارع الرئيسي يتكون من:  
ديوانية خارجية ومدخل آخر للدور الأرضي ويدهي وكيل المدعى عليها الأولى بانه يتكون من صالة و٣ غرف ومطبخ وعدد ٢ دورة مياه.  
الأدوار الأول والثاني والثالث متطابقتين ويتكون كل دور من ٤ غرف وصالة وعدد ٢ دورة مياه وغرفة شغالة مع دورة مياه ومطبخ.

هذا وقد قام السيد خبير الداربية بتدوين الملاحظات لتقدير قيمة العقار.

**ثانياً: شروط المزاد:**

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي مقداره / ٤١٠,٠٠٠ د.ك اربعمائة وعشرة آلاف دينار كويتي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت المزايده على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً: إذا أودع المزايده الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايده في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايده الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايده فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتمد في هذه الجلسة باي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايده المتخلف بما يتقسط من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وآتاعب الجماعه والخبره ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.  
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه ، إذا كان من ذمعت ملكيته ساكناً في العقار يفي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل .

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٢-٢٠	٧	١٨٢٤٤



## وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً، يجب على من يعتد القاضي عملاء أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايدة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. واتحاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً، ينشر هذا الإعلان تنبيهاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة نافية للجهاثة.

### تَحْيِيَة:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون، ويلزم الراعي عليه المزاد بخحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المعتل.

### ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

### المستشار

رئيس المحكمة الكلية

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الأربعاء الموافق 2025/3/12 - قاعة 48 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/384 بيوع/2 المرفوعة من:

فاطمة الزمراء حسن خروش بصفتها وصية على ابنائها (طلال - عبدالله) ووصية على ابنتها القاصر (شهد غسان على حسين العلي).

وكيل وزارة العدل لشؤون التسجيل العقاري والتوثيق - بصفته.

2- مدير عام بنك الإئتمان الكويتي - بصفته.

3- وريثة المرحوم/ غسان على حسين العلي،

إوهج:

1 - حليلة محمد السيد.

2 - فيصل غسان على حسين العلي.

3 - فراس غسان على حسين العلي.

4 - يوسف غسان على حسين العلي.

5 - أنوار غسان على حسين العلي.

6 - الهيئة العامة لشؤون القصر بصفتها وصية على (سار) أبناء المرحوم/ غسان على حسين العلي.

### أوصاف العقار:

- الوثيقة رقم 16028 / الكائن بمنطقة الجابرية قسيمة رقم 110 - قطعة رقم 10 - من المخطط رقم 37659 / ومساحته 425.25م<sup>2</sup> تقريبا مبلغ مقداره 360855 دك ( ثلاثمائة وستون ألف وثمانمائة وخمسة وخمسون ديناراً كويتي). وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف.

- فالعقار سكن خاص مكون من دور أرضي وأول وجزء من الثاني والسطح.

ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق:

العقار موضوع التداعي الكائن في منطقة الجابرية - قطعة 10- شارع 20- منزل 16 ويحمل الرقم الاتي (15712588).

1 - العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم 2021/16028 ومساحة 425.25م<sup>2</sup>.

2 - العقار موضوع النزاع عبارة عن منزل سكن خاص يطل على شارع واحد ويحده جيران من جميع الجهات، وله مدخل رئيسي وجانبي للخارج.

3 - العقار موضوع النزاع عبارة عن دورين وربع بالسطح، وبالتفصيل التالي:

أ - الدور الأرضي مكون من 3 صالات ومطبخ وغرفة وحمامين

ب - الدور الأول مكون من صالة و5 غرف ماستر.

ج - ربع الدور بالسطح مكون من غرفة خادمة وحمام وغرفة غسل ومخزن. الكساء من الخارج حجر لون بيج ومكيف بالتكييف المركزي.

### ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قربن العقار،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠٢٥-٢-٢٠	٤	٥٨٧٣

# الوفيات

## الوفيات

● **أنوار عبدالله عبدالعزيز المسلم، 58 عاماً،**  
(شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 97960084،  
98811120، نساء: الاندلس، ق9، ش1، منزل 49، تلفون:  
.50222455, 97993321

● **عثمان خالد عثمان العثمان، 27 عاماً، (شيعة)،**  
رجال: العزاء في ديوان عبدالوهاب عبدالعزيز العثمان،  
ضاحية عبدالله السالم، قطعة 1، شارع نصف اليوسف،  
تلفون: 99808855، نساء: اليرموك، قطعة 2، شارع محمد  
عبدالعزيز الوزان، منزل 5، منزل خالد العثمان، تلفون:  
.67000067

● **يوسف ماجد بدر حسين، 26 عاماً، (شيعة)، رجال:**  
العزاء في المقبرة، تلفون: 55558127، نساء: المنقف، قطعة  
1، شارع 174، منزل 584، الدور الثالث، تلفون: 50714456.

● **صلاح علي مطر الشلاحي، 58 عاماً، (شيعة)،**  
رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99916999، 52223333.  
نساء: لا يوجد عزاء.

«إننا لله وإنا إليه راجعون»